

بيان مشترك

جلسة مطالبة النيابة العامة والدفاع

لمحاكمة الكاتب والمعارض السياسي السوري الأستاذ علي العبد الله

عقدت محكمة الجنايات العسكرية الثانية بدمشق، اليوم الأربعاء 2011 / 2 / 23 بالدعوى رقم أساس (243) لعام 2011 جلسة جديدة لمحاكمة الكاتب والمعارض السياسي السوري الأستاذ علي العبد الله، كانت مخصصة لمطالبة النيابة العامة العسكرية والدفاع، حيث كانت التهمة الموجهة إليه، هي: جناية القيام بأعمال من شأنها تعكير صلات الدولة السورية بدولة أجنبية، سندا للمادة (278) من قانون العقوبات السوري، وذلك على خلفية أدلائه بتصريح صحفي من داخل سجن دمشق المركزي (عدرا)، كان يقضي عقوبة بالسجن لمدة سنتين، بسبب مشاركته في اجتماع المجلس الوطني لإعلان دمشق للتغيير الديمقراطي، وذلك لوكالة الأنباء الإيطالية (أكي)، تناول فيها نتائج الانتخابات اللبنانية والعلاقات السورية - اللبنانية، وقيام الحكومة الإيرانية بتزوير الانتخابات، مستندا في ذلك إلى أقوال قادة المعارضة الإيرانية.

وفي مطالبتها كررت النيابة العامة العسكرية، طلبها بتجريم الأستاذ علي العبد الله بجناية القيام بأعمال من شأنها تعكير صلات الدولة السورية بدولة أجنبية، سندا للمادة (278) من قانون العقوبات السوري.

وبعد الانتهاء من مطالبة النيابة العامة العسكرية قدم محامي هيئة الدفاع عن الأستاذ علي العبد الله مذكرة دفاع خطية، طلبوا فيها من حيث النتيجة بإعلان عدم مسؤولية الأستاذ علي من الجناية المسندة إليه وإعلان براءته وإطلاق سراحه...، وتم تأجيل جلسة المحاكمة ليوم 2011 / 3 / 13 للحكم.

جدير بالذكر أن الأستاذ علي العبد الله بن صالح والدته خديجة من مواليد 1950 ريف دمشق (قطنا)، متزوج وله ولدان وبناتان محمد وعمر وزينب ومروة، وأحد ولديه في السجن، حيث يقضي عقوبة لمدة خمس سنوات على خلفية نشاطه العام، كما أن الأستاذ علي العبد الله هو عضو لجان إحياء المجتمع المدني في سوريا، وهو كاتب يكتب في العديد من الصحف والمجلات والدوريات المحلية والعربية...، وكان قد اعتقل مرتين خلال السنوات الماضية، وأيضا الأستاذ علي العبد الله، عضو الأمانة العامة لإعلان دمشق للتغيير الديمقراطي، اعتقل في 2007 / 12 / 17 وقضى حكما بالسجن لمدة عامين والنصف، صدر بحقه مع أحد عشر آخرين من قيادة إعلان دمشق عن محكمة الجنايات الأولى بدمشق في 2008 / 10 / 29 بتهم: نشر أخبار كاذبة من شأنها أن توهن نفسية الأمة وإضعاف الشعور القومي والانتساب إلى جمعية سرية بقصد تغيير كيان الدولة السياسي والاقتصادي وإيقاظ النعرات العنصرية والمذهبية والنيل من هيئة الدولة، وفقا للمواد (285، 286، 306، 307) من قانون العقوبات السوري العام، وكان من المفترض أن يخرج من السجن في 2010 / 6 / 17 لانتهااء مدة محكوميته، ولكنه لا يزال حتى الآن في السجن على خلفية تحريك الدعوى المذكور أعلاه ضده.

إننا في المنظمات الموقعة على هذا البيان المشترك، نكرر إدانتنا لاستمرار محاكمة الأستاذ علي العبد الله، ونطالب بحفظ هذه الدعوى وإسقاط التهم الباطلة الموجهة إليه، كما ونطالب أيضا بوقف محاكمة المواطنين السوريين أمام المحاكم العسكرية، لأن ذلك يشكل انتهاكا لحقهم في المحاكمة العادلة، وكذلك نطالب بطي ملف الاعتقال السياسي التعسفي بشكل نهائي وإطلاق سراح جميع المعتقلين على خلفية ممارستهم لحقهم في التعبير والرأي، ونطالب أيضا بإلغاء القوانين والمحاكم والمراسيم والتشريعات الاستثنائية.

المنظمات الموقعة:

- 1 - المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD).
- 2 - منظمة حقوق الإنسان في سورية (ماف).
- 3 - اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (المراقب).
- 4 - لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية.